

الحازمي بين دعوى طرد الأصول
وبيين حقيقة نقضها

للشيخ :
أبي خباب العراقي



لا إله إلا الله



الغرباء

للإعلام

صدي الحق

-AR-

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الأولى
1435 هـ 2014 م



الغريباء للإعلام

**الحازمي؛ بين دعوى طرد الأصول،
وبين حقيقة نقضها**

للشيخ؛

أبي خباب العراقي

الحازمي بين دعوى طرد الأصول وبين حقيقة نقضها

باسم الله، والصلاة والسلام على خير الهدى؛ نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن
اختط خطاه، أما بعد:

فالشيخ الحازمي ممن جمع التحقيق في علم الآلة مع سلامة المنهج خاصة مع
تكفير الطواغيت، هذا الشعار الذي سرعان ما بان زيفه وبان عواره؛ حيث ظهرت منه
تأصيلات متناقضة تطفح بالغلو كما سيأتي:

الحازمي كان في جلّ دروسه ينادي بطرد الأصول عائدًا ومنكرًا على أهل العلم وطلبته
الذين تناقضوا في ذلك، ولكن سرعان ما كان الحازمي هو أشد من وقع في نقض تأصيلاته،
وجعلها رأسًا على عقب كما سنبينه بإذن الله.

سأنتقل مع أخي القارئ من هذا النص، الذي ألزم فيه الحازمي من يكفر الطاغوت،
ولا يعذره بجهل أو تأويل أن يطرد أصله في عباد القبور؛ حيث قال: (وما أكثر من يعذر
بالجهل ويحصل عنده نوع تناقض ولذلك من أمثلة ما يحصل من تناقض في مسألة الحكم بغير
ما انزل الله، فتجد كثيرًا ممن يكفر الطواغيت بالقوانين تجده يعذر بالجهل في مسائل الشرك
وهذا تناقض لا نظير له البتة؛ لأنه إما ان يعذر هؤلاء الطواغيت بالجهل لوجود العلة ذاتها
التي نفيت الشرك لأجله عن عامة الناس.

وحيث أن راعي ورعيته، الرعية إذا وقعت بالشرك الأكبر يعذرون بالجهل، وأما الراعي
فلا منذ ان يحكم القوانين الوضعية كفر وارتد عن الاسلام مباشرة دون إقامة حجة، ودون
تحقق إقامة شروط وانتفاء موانع، ودون إزالة الشبهة إلى آخره.

وهذا باطل وهو من التناقض الذي يقع الآن، والصواب كما مرارًا أن الحكم عام: كل
من حكم غير شرع الله فهو كافر مرتد عن الاسلام) انتهى كلامه.

الحازمي هنا يلزم مخالفه بأنهم قد فرقوا بين المتماثلات، فالباب واحد.

ولنذهب لنص آخر للحازمي؛ حيث قال لمن سأله: هل هناك فرق بين عباد القوانين وعباد القبور؟ فأجاب:

(قال وهل ثمة فرق بين عباد القوانين وعباد القبور؟)

نقول: (نعم) بينها فرق لا شك في هذا، إن مسائل ما يتعلق بعباد القبور هذه من المعلوم من الدين بالضرورة، وهيهات أن تأتي بحرف واحد عن أحد من أئمة الاسلام قولا يحكم بإسلام من عبد غير الله،

فلمسألة هذه محتمة لا خلاف فيها، ولا شبهة، ولا تأويل سائغ.

أما ما يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله؛ فإن المسألة فيها شبهة عند المتأخرين، ثم اقوال معتمدة على تفسير ابن عباس، وثم أقوال للمفسرين، جعلت بعض أهل العلم يظن أن الحكم مطلق، بمعنى أنه لا يستثنى فيها شيء دون شيء،

وثم موانع قد أجمع عليها أهل العلم على أن من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر، ممن اعتقد الأفضلية والمساواة إلى آخره.

والبحث إنما هو في ماذا؟ من اعتقد أفضلية الدين والشريعة ولكن حكم القوانين فهو حينئذ لم يكن معتقداً.

عرفنا فيما سبق أن هذه كذلك مجمع عليها عند السلف، وأعني بهم ماذا؟ الصحابة مع الجواب عن أثر ابن عباس.

لكن البحث في ماذا؟ في المخالف، ليس فيما نعتقد فيه نحن؛ المخالف إذا تمسك بأثر ابن عباس وكلام السلف عن عطاء ومجاهد إلى آخره.

وما ذكره ابن جرير في أثر ابن عباس في قوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله) جاحداً، تقييداً بالجحود، وتبعه كثير من المفسرين، بل لا تكاد تجد مفسراً من المفسرين في هذه الآية على جهة الخصوص إلا ويذكر أثر ابن عباس.

الحازمي بين دعوى طرد الأصول وبين حقيقة نقضها

الشاهد من هذا الكلام وخلاصته: أن هذه المسألة فيها شبهة عند المتأخرين، حينئذ لا يكفر كل من خالف في هذه المسألة.

أما مسألة عباد القبور؛ فهذه ليس فيها خلاف البتة، ولا شك أن توحيد العبادة أعظم من توحيد الحكم أو الحاكمية إن سميتها.

وإن الشرك في العبادة أعظم في الشرع من الشرك في الحكم، إذا لا تسوي بين المسألتين. فإذا كفرنا كل من لم يكفر عباد القبور: لا تأت وتلزمنا أن نكفر كل من لم يكفر من حكم القوانين.

حينئذ هذه فيها شبهة لا بد من إزالتها.

إذا؛ ثم فرق بين المسألتين، فليس ثم لازم أو تلازم بإطلاق في موضع أن تأتي ونطلق كذلك في موضع آخر.

بل لا بد أن نطلق من النص، لا بما تمليه علينا آراؤنا أو عقولنا، أو ما يعيشه الإنسان في مجتمعه أو رموزه ونحو ذلك، وإن النظر يكون بالانطلاق من الكتاب؛

فما كان فيه نص واضح بين، ولم ينقل، ولا الخلف كذلك؛ فحينئذ نقول: هذا لا شبهة فيه البتة، وما نقل من خلاف عن الخلف، وكانوا من أئمة الدين؛ فلا شك في ذلك حينئذ نقول: فهذا يعتبر شبهة تدفع عن القائل التكفير، فلا بد حينئذ من النظر في قوله وما يدور حوله إلى آخره.

إذا: فرق بين المسألتين). [انتهى كلام الحازمي].

الآن أتباع الحازمي بين أمرين لا ثالث لهما البتة:

الأول: أن يطردوا أصل شيخهم ويكفروه ويكفروا كل من لم يكفروه، وحينئذ تخرج فرقة من داخل رحم الفرقة الأخرى.

كما كان يحدث مع الخوارج لما تتناقض أصولهم وتضطرب، وإما أن يرجعوا لأصل منهج أهل السنة ويلتزموه؛ ليخرجوا من ضيق تلك التناقضات.

فالحازمي حاول هنا أن يفرق بين ما سبق، وجمع بينهما بعلّة؛ هي حجة ملزمة له؛ حيث إنه جعل الاختلاف شبهة معتبرة وتأويلاً سائغاً في عدم إلزامه بتكفير مَنْ لم يكفر من حكم القوانين، ونذكره بالنواقض التي ذكرها في عابد القبر وهي:

١- تكذيبه للنصوص.

٢- لم يحقق الكفر بالطاغوت، والبراءة منه ومن عباده، وخاصة أن الطاغوت لفظ مجمل كما ذكر هو، ويدخل في تفسيره بنص القرآن المحكم: مَنْ عبد مِنْ دون الله وهو راضٍ، وَمَنْ حكم بغير الشريعة.

٣- مكذب الإجماع القطعي.

٤- بان مَنْ توقف في تكفير العاذر وصف مَنْ كفره بالخوارج، وهذه محاربة لأهل التوحيد.

كل هذه النواقض التي التزمها في عاذر عابد القبر: لم يلتزمها في طاغوت الحكم.

رغم أن هناك فرقاً بين عابد القبر والحاكم بغير الشريعة.

فأيهما أعظم وأصرح؟

هذا من جهة، ثم نسأل الحازمي: مَنْ الذي خالف في تكفير طاغوت القوانين؟ فهو إما جهمي جلد أصوله هي التزام الاعتقاد في الكفر العملي، وأنت وصفته في شرحك لكتاب التوحيد بذلك.

وإما عالم هوىً ميسس متناقض، يكفر كل الحكام سوى حاكم بلده.

وإما جاهل بحال الحكام، وما أندرهم.

فأين هؤلاء ممن خالف في تكفير العاذر؟ ولندرك بعلماء من الخلف ممن وصفتهم أنت بأنهم أئمة الدين.

هذه فتوى اللجنة الدائمة، وعلى رأسها ابن باز:

(وبذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم، بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه).

وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

وهذا كلام ابن عثيمين:

وقال الشيخ ابن عثيمين، في تعليقه على كلام للشيخ محمد بن عبدالوهاب، في كشف الشبهات، وهو قوله: (فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل).

قال ابن عثيمين: تعليقنا على هذه الجملة من كلام المؤلف رحمه الله:

أولاً: لا أظن الشيخ رحمه الله لا يرى العذر بالجهل، اللهم إلا أن يكون منه تفریط بترك التعلم؛ مثل أن يسمع بالحق فلا يلتفت إليه ولا يتعلم، فهذا لا يعذر بالجهل، وإنما لا

أظن ذلك من الشيخ؛ لأن له كلامًا آخر يدل على العذر بالجهل، فقد سئل رحمه الله تعالى: عما يقاتل عليه؟ وعما يكفر الرجل به؟ فأجاب:

أركان الإسلام الخمس؛، أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقر بها، وتركها تهاونًا، فنحن وإن قاتلناه على فعلها: فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلاً من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو: الشهادتان.

وأيضًا: نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر،.... وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم: إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان، الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله.

وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم، الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم؛ فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل؟! {سبحانك هذا بهتان عظيم} [سورة النور، الآية: ١٦]. ١.١ هـ

وكذلك (مسألة العذر بالجهل، مسألة عظيمة شائكة، وهي من أعظم المسائل تحقيقًا وتصويرًا، فمن الناس من أطلق وقال: لا يعذر بالجهل في أصول الدين كالتوحيد، فلو وجدنا مسلمًا في بعض القرى أو البوادي النائبة يعبد قبرًا أو وليًا، ويقول: إنه مسلم، وإنه وجد آباءه على هذا ولم يعلم بأنه شرك: فلا يعذر.

والصحيح أنه لا يكفر؛ لأن أول شيء جاءت به الرسل هو التوحيد، ومع ذلك قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} فلا بد أن يكون الإنسان ظالمًا، وإلا فلا يستحق العذاب... وبناءً على هذا يتبين حال كثير من المسلمين في بعض الأقطار الإسلامية الذين يستغيثون بالأموات، وهم لا يعلمون أن هذا حرام، بل قد لبس عليهم أن هذا مما يقرب إلى الله، وأن هذا وليُّ الله وما أشبه ذلك، وهم معتقون للإسلام، وغيورون عليه، ويعتقدون أن ما يفعلونه من الإسلام، ولم يأت أحد ينبههم، فهؤلاء معذورون، لا يؤاخذون مؤاخذة المعاند). ١.١ هـ

وهذا من كلام أئمة الدعوة:

٦- ومن ذلك : قول الشيخ سلميان بن سحمان أيضاً: "لو قدر أن أحداً من العلماء توقف عن القول بكفر أحد من هؤلاء الجهال المقلدين للجهمية أو الجهال المقلدين لعباد القبور؛ أمكن أن نعتذر عنه بأنه مخطئ معذور، ولا نقول بكفره لعدم عصمته من الخطأ، والإجماع في ذلك قطعي، ولا بدع أن يغلط فقد غلط من هو خير منه... وقد ذكر شيخ الإسلام في رفع الملام عن الأئمة الأعلام: عشرة أسباب في العذر لهم فيما غلطوا فيه وأخطؤوا وهم مجتهدون؛ وأما تكفيره أعني المخطئ والغالط: فهو من الكذب والإلزام الباطل، فإنه لم يكفر أحد من العلماء أحداً إذا توقف في كفر أحد لسبب من الأسباب التي يعذر بها العالم إذا أخطأ، ولم يقيم عنده دليل على كفر من قام به هذا الوصف الذي يكفر به من قام به، بل إذا بين له ثم بعد ذلك عاند وكابر وأصر". [كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس ١٦].

وهذا من كلام أئمة الدعوة:

قال الشيخ سلميان بن سحمان: "لو قدر أن أحداً من العلماء توقف عن القول بكفر أحد من هؤلاء الجهال المقلدين للجهمية أو الجهال المقلدين لعباد القبور؛ أمكن أن نعتذر عنه بأنه مخطئ معذور، ولا نقول بكفره لعدم عصمته من الخطأ، والإجماع في ذلك قطعي، ولا بدع أن يغلط فقد غلط من هو خير منه... وقد ذكر شيخ الإسلام في رفع الملام عن الأئمة الأعلام عشرة أسباب في العذر لهم فيما غلطوا فيه وأخطؤوا وهم مجتهدون، وأما تكفيره أعني المخطئ والغالط؛ فهو من الكذب والإلزام الباطل، فإنه لم يكفر أحد من العلماء أحداً إذا توقف في كفر أحد لسبب من الأسباب التي يعذر بها العالم إذا أخطأ ولم يقيم عنده دليل على كفر من قام به هذا الوصف الذي يكفر به من قام به، بل إذا بين له ثم بعد ذلك عاند وكابر وأصر". [كشف الأوهام والالتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس ١٦].

ولن أنقل أكثر عن أئمة الدعوى، أفلا يكون كل هؤلاء سبباً على أقل الأحوال؛ يجعل تكفير العاذر محل شبهة وتأويل؟

الحازمي يصف من سأله عن سبب تركيزه على شرك القبور دون القصور؛ بأنه لم يفقه التوحيد، وذلك بحجة ان شرك القبور يعم، واما شرك القصور فهو يخص الحاكم، وبعض حاشيته.

فهكذا أصل الحازمي.

فمن الذي لم يفقه التوحيد؟ ما الذي أرق الامة ومزقها؟ ما الذي جعله كثير من ابناء هذه الامة يلج الكفر في كل يوم وساعة؛ من جنود للطاغوت وقضاة ومشرعين؟

ما الذي جعلك تكفر أكثر من ٨٠ مليون من الشعب المصري؟

هل هو شرك القبور؟

كيف بُنيت القبور؟ ومن سوَّغ عبادتها وحث عليها؟ أليس هم طواغيت القصور؟

وأنا أعلم أن هذا الكلام لما يبلغ الحازمي؛ فلن يعجز الشيخ أن يخرج بتأصيل جديد، يحاول فيه تجميل ذلك الوجه القبيح، ولن يعدم من أتباع بله يقومون بوصفنا ووصف مخالفيهم بانهم جهمية كفرة.

فهذا النص وحده كاف لمن ينظر بعين الحق في نقض كل غلو للحازمي والنجاة منه، ولكن: {إنك لا تهدي من أحببت}.

ولأذهب مع أخي القارئ لموطن آخر؛ لأبين له مدى تخبط الحازمي في هذا الباب، ومدى تعسفه في نصرته مذهبه، الذي سرعان ما يبين للناظر المدقق عوار آرائه، ومخالفتها الصريحة لما عليه السلف.

قال الحازمي في تفسير قوله تعالى: (فلما تبين له أنه عدو لله):

هذا يدل على ماذا؟ كلما تبين لك أيها المسلم عداوة شخص ما، وجبت البراءة منه، وإبراهيم عليه السلام لم يتبين له شأن أبيه أولاً، ثم بعد ذلك تبين، فحينئذ تبرأ منه، فالآية نص في ذلك، قال هنا: (فلما تبين له أنه عدو لله)؛ مشرك كافر ليس بمسلم: (تبرأ منه)؛ يعني كفره واعتقد ذلك). [انتهى تفسير الحازمي القيم الذي لم يسبقه إليه لا سلف ولا خلف].

قال تعالى: (يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) قَالَ أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنِ إِلَهِتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَتَّهَ لَأَزْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا (٤٦) قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا (٤٧) وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا (٤٨) فَلَمَّا اعْتَزَلْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا (٤٩)).

وهذه نقولات المفسرين الأئمة؛ لم أجد للشيخ تفسيراً واحداً ذهب لما ذهب إليه لأتأول للشيخ.

قال ابن جرير بعد أن ذكر في الآية: (فلما تبين له)؛ حيث لم يذكر سوى قولين؛ أحدهما: أن التبين هو الموت، والآخر هو في الآخرة؛ قال رحمه الله:

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول الله، وهو خبره عن إبراهيم أنه لما تبين له أن أباه لله عدو يبرأ منه، وذلك حال علمه ويقينه أنه لله عدو وهو به مشرك، وهو حال موته على شركه. [القرطبي]:

الأولى: روى النسائي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت: أتستغفر لهما وهما مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه؟ فأنيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فنزلت: {وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه}. والمعنى: لا حجة لكم أيها المؤمنون في استغفار إبراهيم الخليل عليه السلام لأبيه؛ فإن ذلك لم يكن إلا عن عدة.

وقال ابن عباس: كان أبو إبراهيم وعد إبراهيم الخليل أن يؤمن بالله ويخلع الأنداد، فلما مات على الكفر علم أنه عدو الله فترك الدعاء له، فالكناية في قوله: (إياه)؛ ترجع إلى إبراهيم والواعد أبوه. وقيل: الواعد إبراهيم؛ أي وعد إبراهيم أباه أن يستغفر له، فلما مات مشرغاً تبرأ منه، ودل على هذا الوعد قوله: سأستغفر لك ربي.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: تعلق النبي ﷺ في الاستغفار لأبي طالب بقوله تعالى: (سأستغفر لك ربي)؛ فأخبره الله تعالى أن استغفار إبراهيم لأبيه كان وعداً قبل أن يتبين الكفر منه، فلما تبين له الكفر منه تبرأ منه، فكيف تستغفر أنت لعمك يا محمد وقد شاهدت موته كافراً؟ [ابن كثير]:

وقوله: (فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه)؛ قال ابن عباس: ما زال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه. وفي رواية: لما مات تبين له أنه عدو لله.

وكذا قال مجاهد، والضحاك، وقتادة، وغيرهم، رحمهم الله.

وقال عبيد بن عمير، وسعيد بن جبير: إنه يتبرأ منه [في] يوم القيامة حين يلقي أباه، وعلى وجه أبيه الغبرة والقترة فيقول: يا إبراهيم؛ إني كنت أعصيك وإني اليوم لا أعصيك. فيقول: أي ربي؛ ألم تعدني ألا تحزني يوم يبعثون؟ فأى خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقال: انظر إلى ما وراءك، فإذا هو بذيخ متلطخ، أي: قد مسخ ضبعاناً، ثم يسحب بقوائمه، ويلقى في النار.

(وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه) بقوله: (سأستغفر لك ربي) رجاء أن يسلم (فلما تبين له أنه عدو لله) بموته على الكفر (تبرأ منه) وترك الاستغفار له، (إن إبراهيم لأواه) كثير التضرع والدعاء، (حليم) صبور على الأذى. [تفسير الجلالين]

وقال الشيخ محمد الأمين:

أولاً: لقد كان ﷺ مع قومه في مكة ملاطفاً حليماً، فكيف جابه عمه بهذا الدعاء: تبت يدا أبي لهب؟ والجواب: أنه كان يلاطفهم ما دام يطمع في إسلامهم، فلما يئس من ذلك؛ كان

هذا الدعاء في محله، كما وقع من إبراهيم عليه السلام؛ كان يلاطف أباه: (يا أبت لا تعبد الشيطان).

(يا أبت إني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني أهدك صراطاً سوياً)، فلما يئس منه: تبرأ منه كما قال تعالى: (فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم) أ.هـ.

ثم أيها الشيخ؛ هل كذلك عندك النبي وصحبه جهلوا حال آبائهم لما أرادوا الاستغفار لهم؟

فالحازمي أتي من فهمه السقيم للآية؛ حيث ظن ان إبراهيم لم يكفر أباه، وبهذا سيستتقص مذهب الشيخ، أو أنه يقول بكفر إمام الحنفية، فهرب من ذلك إلى أن إبراهيم كان عنده جهالة حال، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

طبعاً وطلابه معه في كل ذلك؛ أعينهم عمياء، وأذانهم صماء!

أما بالنسبة لنقولات الشيخ؛ ففيها العجب العجاب، فالشيخ يأتي لكلام بابطين الذي يقول فيه: (ويلزم من هذه الدعوى)، فيجعله الحازمي نصاً وإجماعاً في التكفير.

ونسي بأن لازم المذهب ليس بمذهب، أو تناساه، وأذهل الحازمي طلابه في النقل في تكفير من لم يكفر العاذر، وأكثر من المقولات عن شيخ الاسلام وغيره في ذلك، وأصابه في ذلك ما أصاب غيره؛ في عدم التفرقة بين الإطلاق والتقييد، وبين التعميم والتنزيل، كما ذكر شيخ الاسلام رحمه الله.

وهذه أقوال لمن استدل الحازمي بإطلاقاتهم؛ تبين أنه أخذ نصاً دون نص، ولم يسع للجمع بينهما.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: "إذا عرفتم ذلك؛ فهؤلاء الطواغيت الذين يعتقد الناس فيهم، من أهل الخرج وغيرهم، مشهورون عند الخاص والعام بذلك، وأنهم يترشحون له، ويأمرون به الناس، كلهم كفار مرتدون عن الإسلام؛ ومن جادل عنهم، أو أنكر على من كفرهم، أو زعم أن فعلهم هذا، لو كان باطلا فلا يخرجهم إلى الكفر، فأقل

أحوال هذا المجادل، أنه فاسق لا يقبل خطه ولا شهادته، ولا يصلى خلفه. بل لا يصح دين الإسلام، إلا بالبراءة من هؤلاء وتكفيرهم" الدرر السنية ٥٣/١٠

ويقول الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: (لو قدر أن أحدًا من العلماء توقف عن القول بكفر أحد من هؤلاء الجهال المقلدين للجهمية أو الجهال المقلدين لعباد القبور؛ أمكن أن نعتذر عنه بأنه مخطئ معذور، ولا نقول بكفره لعدم عصمته من الخطأ، والإجماع في ذلك قطعي، ولا بدع أن يغلط فقد غلط من هو خير منه... وقد ذكر شيخ الإسلام في رفع الملام عن الأئمة الأعلام عشرة أسباب في العذر لهم فيما غلطوا فيه وأخطؤوا وهم مجتهدون، وأما تكفيره أعني المخطئ والغالط؛ فهو من الكذب والإلزام الباطل، فإنه لم يكفر أحد من العلماء أحدًا إذا توقف في كفر أحد لسبب من الأسباب التي يعذر بها العالم إذا أخطأ ولم يقيم عنده دليل على كفر من قام به هذا الوصف الذي يكفر به من قام به، بل إذا بين له ثم بعد ذلك عاند وكابر وأصر؛ ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين، كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر، وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحًا على ما فهموه من آية المائدة: اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون، فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا بالتحريم جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداء؛ لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يبين لهم الحق، فإذا أصروا على الجحود كفروا، ولكن الجهل وعدم العلم بما عليه المحققون: أوقعك في التهور بالقول بغير حجة ولا دليل، بالإنزيمات الباطلة والجهالات العاطلة، وكانت هذه الطريقة من طرائق أهل البدع، فنسج على منوالهم هذا المتنطع بالتمويه والفسفسطة، وما هكذا يا سعد تورد الإبل) اهـ. (كشف الأوهام والالتباس، عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس).

وقال رحمه الله في من يعذر المشرك بالجهل: وإن كان الكلام فيمن يذب عنهم، ويجادل بالباطل دونهم خطأ؛ فالذي بلغنا عن الإخوان من أهل عمان: أنهم يبرؤون إلى الله من تكفير هؤلاء الذابيين والمجادلين، وعن أنهم لا يكفرون بالعموم كما يزعم... ويقولون: إنما الكلام في الجهمية، وعباد القبور والإباضية، ويقولون: لم يصدر على من جادل عنهم إلا الإنكار عليهم، وهجرهم، وترك السلام عليهم، فإذا كان كذلك: كان الرد والتشنيع بالباطل على الإخوان من الصد عن سبيل الله، ومن الاتباع للهوى والعصية. وغاية مرامهم أن تمشي

الحال مع من هب ودرج، وأن لا يكون في ذلك من عار ولا حرج، وهذا إن أحسنّا الظن بهؤلاء الذابين عمن حرج عن سبيل المؤمنين، وأنه صدر ذلك منهم عن شبهة عرضت لهم؛ أن هؤلاء الجهمية وعباد القبور والأباضية داخلون في كلام الشيخ أعني شيخ الإسلام ابن تيمية، وأنه لم تبلغهم الدعوة، ولم تقم عليهم الحجة، مع أن هذا إن كان هو الشبهة العارضة لهم فهو من أبطل الباطل) اه رسالة كشف الشبهتين (ص ٢٧).

وقال أيضاً: (والمقصود أن الإخوان كانوا على طريق مستقيم من هديه صلى الله عليه وسلم وسيرته، وسيرة أصحابه، فكفروا من كفره الله ورسوله، وأجمع على تكفيره أهل العلم، وهجروا من السلام من لم يكفرهم، ووالاهم، وذب عنهم؛ لأنهم حملوهم على الجهل وعدم المعرفة، وأنه قد قام معهم من الشبهة والتأويل ما أوجبهم الجدل عنهم، لأن هذا عندهم من الدعوة إلى الله، فلذلك ما عاملوهم إلا بالهجر من السلام ابتداءً ورداً) اه كشف الشبهتين (ص ٢٠).

سليمان بن عبدالله: "إن كان شاكاً في كفرهم (أي عباد القبور)، أو جاهلاً بكفرهم: بيّنت له الأدلة من كتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم فإن شك بعد ذلك أو تردد، فإنه كافر، بإجماع العلماء: على أن من شك في كفر الكفار فهو كافر" اه [أوثق عرى الإيمان ص ٣٧].

وهذا نص الشيخ با بطين، الذي أخذ الحازمي إلزامه فجعله لازماً مكفراً.

يقول العلامة أبابطين رحمه الله: (... فإن كان مُرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله، فمن الذي لا يُعذر؟! ولازم هذه الدعوى: أنه ليس لله حجة على أحد إلا المعاند، مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله، بل لا بُد أن يتناقض، فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، أو شك في البعث، أو غير ذلك من أصول الدين، والشاك جاهل. والفقهاء يذكرون في كتب الفقه حكم المرتد: أنه المسلم الذي يكفر بعد إسلامه، نطقاً، أو فعلاً، أو شكاً، أو اعتقاداً، وسبب الشك الجهل. ولازم هذا: أننا لا نُكفر جهلة اليهود والنصارى، والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم، ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بالنار، لأننا نقطع أنهم

الحازمي بين دعوى طرد الأصول وبين حقيقة نقضها

جُهل، وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يُكفر اليهود والنصارى أو شك في كفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال (اهد الدرر السنية (٦٩/١٢)).

أما بالنسبة لمن يبرر للحازمي، وبأننا لم نفقه مذهبه ونحرره بحجة قول الحازمي مقيداً (وجعله أصلاً مطرداً)؛

فنقول له: ولماذا أقام الدنيا إذا واقعتها على مَنْ وصف الإطلاق بأنه غلو، وجعل ذلك مكفراً؟ ولماذا نص على ان مَنْ ذكر فيها خلافا فهو كافر؟
ولماذا أنكر تقسيم الشيخ الخضير وجعله لا أصل له؟

وأخيراً اخته بثلاثاً مسائل:

الأولى: وهي أهمية ضبط كلام العلماء، والجمع بين ما أطلقوا وما قيدوا، وبين النصوص العامة المطلقة مع التنزيل، وإن من لم يفرق بينهما في ذلك: لبس والتبس، وخلط واختلط.

قال شيخ الإسلام مبيناً ذلك:

" وهذه قاعدة مهمة جداً، في الحكم على شخص معين بالكفر، صرح بها شيخ الإسلام ابن تيمية في أكثر من كتبه، قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: **إِنَّ التَّكْفِيرَ الْعَامَّ - كَالْوَعِيدِ الْعَامِّ - يَجِبُ الْقَوْلُ بِإِطْلَاقِهِ وَ عُمُومِهِ. وَأَمَّا الْحُكْمُ عَلَى الْمُعَيَّنِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مَشْهُودٌ لَهُ بِالنَّارِ: فَهَذَا يَقِفُ عَلَى الدَّلِيلِ الْمُعَيَّنِ فَإِنَّ الْحُكْمَ يَقِفُ عَلَى ثُبُوتِ شُرُوطِهِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ**". الفتاوى

وقال رحمه الله كذلك:

" فهذه المقالات هي كفر لكن ثبوت التكفير في حق الشخص المعين موقوف على قيام الحجة التي يكفر تاركها، وإن أطلق القول بتكفير من يقول ذلك فهو مثل إطلاق القول بنصوص الوعيد، مع أن ثبوت حكم الوعيد في حق الشخص المعين موقوف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه". بغية المرتاد

والثانية: هي خطورة إدخال في أصل الدين ما ليس منه، ثم بعد ذلك يبدأ بإنزال الحكم على من عارضه.

قال شيخ الإسلام في كتابه المانع درء تعارض العقل والنقل: "وأما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمى من الباطل؛ فليس ذلك من أصول الدين، وإن أدخله فيه مثل [المسائل] [والدلائل] الفاسدة: مثل نفي الصفات، والقدر، ونحو ذلك من المسائل.

ومثل [الاستدلال] على حدوث العالم بحدوث [الإعراض] التي هي صفات الأجسام القائمة بها: إما الأكوان، وإما غيرها، وتقرير المقدمات التي يحتاج إليها هذا الدليل: من إثبات [الأعراض] التي هي الصفات أولاً.

أو إثبات [بعضها] كالأكوان التي هي الحركة، والسكون، والاجتماع، والافتراق، [وإثبات حدوثها] ثانيًا بإبطال ظهورها بعد الكمون، وإبطال انتقالها من محل إلى محل، ثم إثبات [امتناع خلو الجسم] ثالثًا؛ إما عن كل جنس من أجناس الأعراض: بإثبات أن الجسم قابل لها، وإن القابل للشيء لا يخلو عنه، وعن ضده؛ وإما عن الأكوان وإثبات [امتناع حوادث لا أول لها] أ.هـ.

فنلاحظ كيف أن الحازمي مزق الشباب المجاهد بهذا القول البدعي، فلزم الوقوف والصدع بتخطته وان غضب الكثير؛ نصره لكتاب الله، ونصحًا للأمة، وخاصة الشباب المجاهد من الانجرار وراء هذه التخبطات والتخرصات.

وأخيرًا:

كم من الأتباع تجده لما يظهر له تناقض شيخه؛ يهرب من ذلك متهمًا عقله وفهمه بأنه هو صاحب الفهم السقيم، فهذا مما يخشى عليه الفتنة وان يكون مآله سوء مآل!

قال كذلك ابن تيمية في كتابه السابق، واصفًا حال الأتباع المتعصبين الذين سلموا نواصيهم لشيخهم يأخذها حيث يشاء: (بل هذا موجود في أتباع أئمة الفقهاء وأئمة شيوخ العبادة؛ كأصحاب أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وغيرهم، تجد أحدهم دائمًا يجد في كلامهم ما يراه هو باطلا وهو يتوقف في رد ذلك؛ لاعتقاده أن إمامه أكمل منه عقلا وعلماً ودينًا، هذا مع علم كل من هؤلاء أن متبوعه ليس بمعصوم، وأن الخطأ جائز عليه، ولا تجد أحدًا من هؤلاء يقول: إذا تعارض قولي وقول متبوعي قدمت قولي مطلقا، لكنه إذا تبين له أحيانًا الحق في نقيض قول متبوعه أو أن نقيضه أرجح منه: قدمه لاعتقاده أن الخطأ جائز عليه).

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

اللهم اجعله خالصًا لوجهك، وابتغاء مرضاتك.